

رقم 05 / 24 - بتاريخ 06 فبراير 2024
بفتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب العام

المادة الأولى: تعلن الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب العام للوزارة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه، في وجه المترشحين والمترشحات المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
- أن يتوفر المترشح (ة) على مستوى عال من التعليم، وحاصلا على دبلوم أو شهادة جامعية عليا لا تقل عن الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم مهندس الدولة، أو أي شهادة أخرى تثبت متابعة خمس سنوات على الأقل من التعليم العالي بنجاح؛
- أن يتوفر المترشح (ة) على مؤهلات علمية في مجال التدير؛
- أن يتوفر المترشح (ة) على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو في القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه؛
- أن يكون المترشح (ة) قد زاول خلال مساره المهني محاما تتعلق بالإشراف والتتبع والتنسيق لمدة لا تقل عن 05 سنوات.

المادة الثالثة: يسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني للوزارة www.mcrpsc.gov.ma أو من موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة؛
- المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) والمحدد في المادة الأولى من قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12.3448 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) تحمل صورته الفوتوغرافية ورقمه الهاتفي وعنوان بريده الإلكتروني؛
- المشروع المقترح المتضمن لتصورات المترشح (ة) وبرنامج عمله بالنسبة للمنصب المراد شغله وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المنصوص عليها بالمرسوم رقم 2-93-44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية الكتاب العامين للوزارات؛
- نسخ من الشهادات الجامعية والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة، وكل وثيقة أخرى يعتبرها المترشح (ة) مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله؛

وتضاف على ملف الترشيح نسخة رقمية واحدة من الوثائق المشار إليها أعلاه، توضع على دعامة إلكترونية (USB).

المادة الخامسة: يودع ملف الترشيح في ستة (06) نظائر لدى الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان بكتابة السيد الوزير مقابل وصل إيداع، وذلك ابتداء من تاريخ **07 فبراير 2024** إلى تاريخ **21 فبراير 2024** حسب التوقيت المعمول به بالإدارات العمومية.

المادة السادسة: تحدث بمقرر للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة، لجنة لدراسة الترشيحات طبقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) المتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma والموقع الإلكتروني للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان www.mcrpsc.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

حرر في الرباط في: **06 فبراير 2024**

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة
مستطفي بايناش